

المحور الثاني: النفقات العامة.

1. تعريف النفقة العامة:

تعرف النفقات العامة على أنها: "كم قابل للتقييم النقدي يأمر بإنفاقه شخص من أشخاص القانون العام بغرض إشباع الحاجات العامة."

أركان النفقة العامة:

حسب التعريف السابق فإن النفقات العامة تضم ثلاث شروط رئيسية:

1- النفقة الحكومية كم قابل للتقييم النقدي:

أي أنه قابل للقياس والتقدير بالنقود، ومن السهل التعرف على زيادته أو العكس، ولعل من المهم أن ندرك أنه قابل للتقويم ولا يشترط أنه قيمة نقدية، أي أن الدولة تستطيع الإنفاق العام بالنقود أو بالسلع والخدمات القابلة للتقييم النقدي.

فالدولة يمكنها تقديم خدمات مجانية للأفراد، ويمكنها تقديم سلع استهلاكية ذات أشكال مختلفة مجاناً، ولعل الأكثر وضوحاً هو قيام الدولة بتوزيع السلع والخدمات التي قامت بمصادرتها بأي شكل من الأشكال، وهذا ما يعبر تماماً عن الإنفاق العيني القابل للتقويم النقدي.

2- الأمر بالإنفاق من أشخاص القانون العام:

شخص القانون العام هو شخص طبيعي أو معنوي يمثل الدولة، ولعل من الجدير الذكر أنه عبر التاريخ ظهر معيارين متعلقان بهذا الركن الهام:

✓ المعيار القانوني: والمقصود به أنه يكفي أن يقوم شخص قانون عام بالإنفاق لتسمى النفقة بالنفقة العامة، مهما كان غرض النفقة، وفي حقيقة الأمر عندما كان هذا المعيار مستعملاً كانت كل نفقات الأشخاص القانونيين من إيرادات الدولة،

✓ **المعيار الوظيفي:** بتطور النفقات العامة واتساع مسؤوليات الدولة، وزيادة الأشخاص الذين يمثلون القانون العام، أصبح لا بد من التمييز والتفريق بين النفقات العامة والنفقات التي يقوم بها شخص القانون العام لمصلحته الخاصة ومن أمواله الخاصة.

3- تهدف النفقة العامة لإشباع حاجات عامة:

حتى تسمى النفقة عامة لا بد من أن تكون موجهة لخدمة عامة، تحقيق وتلبية حاجة عامة، ولعل هذا المفهوم البسيط في حد ذاته تعرض لجدل عريض، فهناك من يعرف الحاجات العامة على أنها مصلحة أو مصالح وأهداف يستفيد منها مجموعة من الناس، وهناك من عرفها على أنها تلك الحاجات التي تسعى الحكومات لتلبيتها، ويمكن أن تقسم إلى:

✓ **حاجيات جماعية:** غير قابلة للتجزئة، غير خاضعة لمبدأ الاستبعاد.

✓ **الحاجات الجديرة بالإشباع:** قابلة للتجزئة، خاضعة لمبدأ الاستبعاد.

إن هدف تحقيق الحاجات العامة مرتبط بطبيعة الموارد المالية المستعملة، فالإيرادات في جمعها خاضعة لمبدأ المساواة والعدالة... الخ لذلك فإن النفقات العامة أيضا تخضع لمبدأ المساواة والعدالة، ويجب أن تكون موجهة للمصالح العامة وليست الخاصة، وتحديد هذه الحاجات يركز إلى معيار سياسي أكثر منه اقتصادي أو اجتماعي، إذ أن السلطة السياسية في الدولة هي التي تتولى عادة تقرير ما إذا كانت حاجة ما تعتبر عامة أم لا؟ وفي ذلك تخضع للرقابة التشريعية والقضائية والتنفيذية لضمان عدم إساءة استعمال هذا الحق، حيث أنه من المعلوم جدا أنه حين يتم تنفيذ ميزانية عامة لا بد من عرضها على المجالس النيابية والتشريعية للموافقة عليها.

2. تقسيم النفقات العامة:

يمكن تقسيم النفقات العامة حسب عدة معايير، أهمها:

- من حيث الأغراض المباشرة لها "التقسيم الوظيفي"

نفقات إدارية:	نفقات اجتماعية:	نفقات اقتصادية:
تشمل إنفاق الدولة على تسيير المرافق العامة واللازمة لقيام الدولة وتشمل نفقات الأمن والدفاع والتنظيم... الخ	وهي نفقات ذات طابع اجتماعي، أي تحويلاً للعاطلين، الفقراء، الأرمال والعاجزين... الخ	وهي نفقات الدولة ذات الطابع الاقتصادي موجهة لخلق وإنشاء رؤوس الأموال، خاصة بالطرق والجسور والكهرباء والاستثمار... الخ

- من حيث استخدام القوة الشرائية أو نقلها "الحقيقية والتحويلية":

✓ النفقات الحقيقية: ويقصد بها تلك الأموال التي تنفقها الدولة مقابل حصولها على سلع وخدمات ورؤوس أموال، كرواتب وأجور الموظفين، الإنفاق الاستثماري... الخ، وفي هذه الحالة أدى إنفاق الدولة بطريقة مباشرة لزيادة الناتج القومي، وزيادة الدخل.

✓ النفقات التحويلية: وهي تلك الأموال التي تنفقها الدولة دون حصولها على مقابل، بل تقوم بموجبها الدولة بتحويل جزء من الدخل القومي من الطبقات الاجتماعية مرتفعة الدخل إلى الطبقات الاجتماعية منخفضة الدخل.

وبذلك فإن النفقات الحقيقية تنشأ من قيام القدرة الشرائية للحكومة بينما التحويلية تتضمن نقل القدرة الشرائية فئة إلى فئة أخرى، وهي لا تؤدي إلى زيادة الناتج والدخل القومي لطريقة مباشرة، وتنقسم إلى نوعين:

الإعانات الاجتماعية: هي تلك الإعانات النقدية أو العينية التي تمنحها الدولة للأفراد استجابة حاجات عامة كالفقير، البطالة... الخ

الإعانات الاقتصادية: وهي مبالغ تقوم الدولة بمنحها للمشروعات الخاصة أو العامة بغية مساعدتها وتنشيطها وتدعيم نموها، وقد تساعد الدولة المشروعات بطريقة مباشرة عن طريق منح الأموال، وقد تساعد بطريق غير مباشرة من خلال الإعفاءات الضريبية وهذا يظهر في جانب الإيرادات، أما النوع الأول فينقسم إلى 4 أنواع:

1- إعانات الاستغلال: وهي مبالغ تقوم الدولة لمنحها للمنتجين من أجل تعويضهم على خفض أسعار منتجاتهم، وهذا ما يسمى بالدعم، كما تمنح للمنتجين المحليين للدفاع عنهم ضد الإغراق التي تقوم به المنتجات المستوردة، وقد تدفع الدولة هذه الإعانات لتعويض المنتجين عن انخفاض أسعارهم.

2- إعانات تحقيق التوازن: وهي إعانات يتم تقديمها للمشروعات بعد تحديد نتيجة النشاط بهدف تغطية جزء أو كل العجز الذي قد يعترض سير هذه المشروعات. وتقد عادة للمشروعات التي تمثل استراتيجية هامة للدولة، كما انها تقدم للمشروعات لمساعدتها للانتقال من منطقة لأخرى بسبب تحقق خسارة في المنطقة.

3- إعانات التجهيز: وتقوم الدولة بمنحها لتكوين رؤوس الأموال، تجديدها أو توسيع نشاط المشروعات، كما أنها تقدم في حالة السكن الاجتماعي. وقد تقدم بشكل من خلال تقديم رأس المال مجاناً، أو عن طريق منح قروض بسعر فائدة مخفض.

4- إعانات التجارة الخارجية: وتمنحها الدولة لتشجيع واردات معينة أو صادرات معينة،

وعلى العموم الفرق بين النفقات التحويلية والحقيقية يكمن في ثلاث نقاط رئيسية: المقابل، زيادة الناتج القومي بطريقة مباشرة، استخدام القدرة الشرائية أو نقلها.

- من حيث دوريتها:

✓ **النفقات العادية:** وهي تلك النفقات التي تظهر دائماً في الميزانية، بشكل متكرر كأجور ورواتب الموظفين، المنح... الخ .

✓ النفقات الغير العادية: وهي تلك النفقات التي لا تظهر دائماً في الميزانية أو لا تتكرر دائماً، وتظهر بسبب أحداث غير عادية كالوباء والأمراض.

كما يظهر بهذا الصدد تقسيم مشابه: النفقات الجارية (نفقات التسيير) والنفقات الرأسمالية (نفقات الاستثمار).

رابعاً. من حيث نطاق سريانها:

✓ النفقات القومية: على المستوى المركزي.

✓ النفقات المحلية: على المستوى المحلي كالولايات والبلديات.. الخ

- من حيث طبيعتها المالية:

✓ النفقات النهائية: وهي النفقات التي تمنحها الدولة دون انتظار عودتها مرة أخرى.

✓ النفقات المؤقتة: وهي النفقات التي تمنحها الدولة تقدمها الدولة وتنتظر عودتها مرة أخرى في جانب الإيرادات: كالقروض.

✓ النفقات الاحتمالية: وهي تلك النفقات التي تحددها الدولة على أساس افتراض وقوع حدث ما في المستقبل، كالزلازل مثلاً أو ما شابه، فإذا حدث ما تم توقعه تم الإنفاق وإلا فيتم إعادة توجيه الاموال إلى نفقات أخرى في الميزانية الجديدة.